ظاهرة وقف الكتب

في تاريخ الخزانة المغربية

الدكتور احمد شوقي بنبين

الحديث عن ظاهرة وقف الكتب في الخزانة المغربية يدعو بالضرورة إلى الحديث عن هذه الظاهرة في المشرق لأن ظهورها كان هناك ولأن الخلاف بين الفقهاء في جوازها أو منعها قد تم في تلك الربوع وأخيراً لأن الوقفيات المغربية لا تختلف كثير الاختلاف عن أخواتها في المشرق .

وأقول في البداية إن الباحث في هذا الموضوع يجب أن يكون فقيها متضلعا من الفقه ، وقانونيا محيطا بمبادئ القانون ، أما أنا فليست لي المؤهلات الفقهية ولا التكوين القانوني لمعالجته ، ولكن شفيعي في ذلك هو اهتمامي بالكتب والمكتبات ، وغايتي القصوى هي إثارة المشكلة ووضعها بين أيدي الباحثين الذين يملكون من المؤهلات السابقة ما يمكنهم من تناول هذا الموضوع واعطائه ما يستحق من الاستيفاء والبحث .

فباستثناء إشارات الفقهاء الموجزة إلى هذه الظاهرة في كتبهم الفقهية وباستثناء ما قاله عنها المرحوم يوسف العش في أطروحته الجامعية[1] فإن

● ألقي هذا العرض بمناسبة الحفل التكريمي الذي أقيم تكريماً للأستاذ الكبير والعالم الجليل سيدي أحمد الشرقاوي إقبال المراكشي في مراكش يوم السبت ١٤ آذار (مارس) ١٩٨٧ .

(١) انظر : يوسف العش : Les bibliothèques arabes Damas 1967 وانظر كذلك أطروحتنا الجامعية : . Histoire des bibliothèques au Maroc .

هدية مجمع اللغة العربية بالشارقة مع شبكة الألوكة
www.alukah.net

الموضوع يبقى بحاجة إلى دراسة ، وربما إلى دراسات لسد ثغرة من أهم الثغرات في تراثنا العربي .

سأحاول إذاً في هذا العرض أن أتحدث بإيجاز عن بداية هذه الظاهرة في المشرق ثم في المغرب ، يتلوها دراسة وثيقة وقف أنفذُ من خلالها إلى إلقاء بعض الضوء على وضعية وبناء الوقفية المغربية ، ثم أختم الحديث بكلمة أتساءل بها عما يمكن أن تؤدي إليه دراسة هذه الوقفيات من خدمة لعلمٍ من أهم علوم المكتبات هو تاريخ الكتاب المخطوط (His-toire du Livre Manuscrit)

من القضايا التي أثارت جدالا كبيرا بين فقهاء المسلمين في العصور الاسلامية الأولى قضيةُ الوقف ، والسببُ في ذلك يرجع إلى عدم ورودها في القرآن الكريم ، وبالتالي إلى وجودها ظاهرةً مجردة في السنة النبوية ، لأن الرسول عليه الصلاة والسلام اقتصر في تعريفه للوقف على ذكر حقيقته فقط وترك التفصيلات والتأويلات للفقهاء ، فأدى ذلك الى اختلافهم في مشروعية الوقف . فمنهم من أجازه ، ومنهم من لم يقل بجوازه ، ومنهم من قبله في حالات ورفضه في أخرى . وكانت الكتبُ من بين أنواع الموقوفات التي احتدم حولها الصراع بين العلماء ، لأن وقفها لم يثبت الا بالعرف كما سنرى فيما بعد .

حتى القرن الهجري الثاني كان الفقهاء والعلماء ينسخون أو يستنسخون المصاحف ويضعونها في المساجد تقرباً الى الله ، اقتداء بما صنعه الخليفة الراشد عثمانُ رضي الله عنه الذي نسخ أربعة مصاحف أو ستة ووزعها على الامصار كما هو معروف . يروى في كتب التاريخ أن أبا عمرو الشيباني[٢] نسخ ثمانين مصحفا ، ووضعها في مساجد الكوفة ، وروى

(٢) الفهرست لابن النديم : ٦٨ ، وفيات الأعيان لابن خلكان ١ : ٦٥ .

هدية مجمع اللغة العربية بالتعاون مع شبكة الألوكة
www.alukah.net
شبكة الألوكة www.alukah.net

السيوطي[٣] أن المفضل الضبي كان عالما بالنحو والشعر والغريب وأيام الناس وكان يكتب المصاحف ويضعها في المساجد تكفيراً لما كتبه بيده من أهاجي الناس . فهذان العالمان الجليلان وغيرهما من الفقهاء وضعوا المصاحف في المساجد ابتغاء مرضاة الله دون التعبير عن عملهم هذا بالألفاظ الدالة على ظاهرة الوقف . فلما بدأت حركة التأليف في القرن نفسه وظهرت تآليف في التفسير والفقه والأدب واللغة وغيرها ، وارتأى بعض العلماء وضع هذه الكتب في المساجد على غرار المصاحف ليستفيد منها الطلبة منعهم علماء آخرون ، معتمدين في موقفهم المعارض هذا على عدم وجود هذه الظاهرة في كل من الكتاب والسنة ، بل أصبح وقفُ القرآن نفسه موضع نقاش بين هؤلاء الفقهاء مما جعل بعضهم يرفضه كما صنع ابن همام الحنفي مثلا[٤] .

ولما أجاز جمهور الفقهاء ظاهرة الوقف حددوها بالاشياء التي لها صفة الدوام كالاراضي والبنايات وما شابه ذلك ، ولم يجيزوا وقف ما يفتقر الى هذه الصفة كالكتب لانها تبلى وتندثر . وبعد نقاش طويل أجازوا وقف المصاحف اقتداء بالخليفة الراشد عثمان وبالمسلمين من بعده ، ولم يرد هذا الجواز بالنصّ ، بل إنه قد ورد بالعرف ، والثابتُ بالعرف كالثابت بالنص ، وهذا العرف يعززه قوله عليه الصلاة والسلام : مارآه المسلمون حسنا فهو حسن .

وبعد عملية جواز وقف المصاحف انتقل النقاش إلى وقف باقي أنواع الكتب ، فمنهم من رفض وقفها مطلقا كمحمد بن سلامة الحنفي ، ومنهم من أجازه عموما استدلالا بالحديث الشريف الذي اعتمده الفقهاء في جواز

(٣) السيوطي : بغية الوعاة (ط ١٩٠٩ م) : ٣٩٦ .

(٤) فتح القدير ٥ : ٥٠ .

هدية مجمع اللغة العربية بالتعاون مع شبكة الألوكة
www.alukah.net

ظاهرة الوقف : « إذا مات ابن آدم انقطع عمله الا من ثلاث : صدقة جارية ، أو علم ينتفع به ، أو ولد صالح يدعو له » .

واعتماداً على هذا الحديث وتطبيقاً لمبدأ العرف أجازت هذه الفئة من الفقهاء وقف الكتب ، ولكن أي نوع من الكتب يقول أحد الحنفيين نصير بن يحي (ت ٢٦٨ هـ) : « يجري على الكتب ما يجري على المصاحف ، لأنها تدعو إلى الدين ، وتساعد على فهمه » . ويستفاد من موقف هذا الفقيه الحنفي أن الكتب التي أجاز وقفها هي كتبُ الدين المرتبطة بالقرآن الكريم ككتب التفسير ، وكتب الحديث ، وكتب الفقه ، وغيرها ، أما كتب العلوم الأخرى كالفلسفة ، والرياضيات ، والفلك ، أو كتب علوم الأوائل عموما ، كما كان القدماء يقولون فإنها مستثناة من الوقف ، وقد عبر عن هذا الرأي صراحة عدد آخر من الفقهاء ، بل أفتى بعضهم بإحراق هذه الكتب فضلا عن وقفها[٥] .

وبالإضافة إلى كتب الأوائل نص الفقهاء على أن كتب التوراة والأناجيل لا توقف ، لأن وقفها يتنافى مع الغاية المثلى التي ترمي إليها هذه الظاهرة الدينية وبالتالي لأنها مبدلة ومنسوخة[٦] .

---

(٥) ابن أبي عامر حاجب المؤيد بالله الأندلسي أحرق كتب الأوائل باستثناء كتب الطب والرياضيات التي يحتاجها المسلمون ، ولاتتدخل بطبيعتها في علوم الشرع . أما الماوردي فيعد الفلك والفلسفة علمين محرمين ، لأنها يتعارضان مع المبادئ القرآنية .

(٦) اكتفى بعضهم بأنها مبدلة ولا يقول منسوخة ، لأن تلاوة المنسوخ من كتب الله وآياته ليس بمعصية ، فإن في القرآن منسوخا يتلى ويكتب كغير المنسوخ . وعلى الرغم من موقف الفقهاء من وقف كتب هذه الديانات فإن الخزانات العربية في المشرق الاسلامي ومغربه ملأى بهذه الكتب . كان الخلفاء يقبلون هذه الكتب هدايا ، ويضعونها في خزائنهم . وقد أهدى المستشرق الهولندي اربانيوس Erpenius إنجيلاً بالعربية للخليفة السعدي زيدان الذي قبله ووضعه في خزانته التي آلت كما نعلم إلى الاسكوريال بإسبانيا :

انظر De Castries : Sihm. 1ereseue Pays-Bas. III. P.359.

وانظر كذلك Deverdun : Marrakech des Origines à 1912. t1 P. 435

هدية مجمع اللغة العربية بالتعاون مع شبكة الألوكة
www.alukah.net

امتد الخلاف حول هذه الظاهرة نحو قرنين من الزمان قبل أن يقبل جمهور الفقهاء بوقف الكتب عموما ، ومع ذلك لا يتوانى هؤلاء الفقهاء في أن يشيروا في كتبهم الفقهية إشارات قد توحي دائما بالاضطراب والتشكك وعدم الاطمئنان ، فأحدُ المتأخرين من المالكية وهو الدسوقي المتوفّى عام ١٢٣٠ هـ يقول في الجزء الرابع من حاشيته على الشرح الكبير للخرشي : « والكتب يصح وقفها على المذهب فهي مما فيه الخلاف ، وذلك عندنا جارٍ في كل منقول ، وإن كان المعتمد الصحة . »(٧) .

أما في المغرب فإن الخلاف بين الفقهاء لم يقم حول ظاهرة وقف الكتب لأنها أصبحت من المسلمات ، بل كان الخلاف قائما حول وضعية الكتب الموقوفة نفسها ، الشيء الذي أدى إلى صدور فتاوى متعلقة بهذه الظاهرة ، وجمعها في كتب النوازل كالتي يضمها الجزء السابع من كتاب المعيار المعرب للونشريسي .

ولئن كنت أريد أن أتحدث عن بداية هذه الظاهرة في المغرب ، إنني لا أستطيع ذلك ، لأن مصادر تراثنا المغربي لا تفصح عن ذلك كل الافصاح . يقول الانصاري في حديثه عن خزائن الكتب بمدينة سبتة « وكان منها [الخزانات] في زماننا [القرن الثامن الهجري] سبع عشرة خزانة ، تسعٌ بدور الفقهاء والصدور كبني القاضي الحضرمي ، وبني أبي حجة ، وأشباههم ، وثمانٍ موقفةٌ على طلاب العلم ، أقدمُها الخزانةُ الشهيرة ذات الأصول العتيقة والمؤلفات الغريبة : خزانة الشيخ أبي الحسن الشّاري المذكور التي بالمدرسة المنسوبة إليه التي ابتناها من ماله وهي أول خزانة

(٧) حاشية الشرح الكبير ٤ : ٧٧ .

هدية مجمع اللغة العربية بالتعاون مع شبكة الألوكة
www.alukah.net
شبكة الألوكة www.alukah.net

وقفت بالمغرب على أهل العلم نفعه الله بها . »[٨] فمعنى الوقف في هذه الفقرة غير واضح لأنه يمكن أن يفهم منه أن هذه الخزائن الموقفة على طلاب العلم هي خزائن يرتادها عامة الناس ، وإن فرضنا أن الوقف هنا جاء بمعناه الفقهي فأقدمُ خزانة تكون قد وقفت حسب هذا النص ، تعود الى العهد الموحدي الذي هو عصر أبي الحسن الشّاري الغافقي (٥٧١ ـ ٦٤٩ هـ) . وهناك نص آخر في القرطاس لابن أبي زرع عن القرويين يمكن أن يستفاد منه أن هذه الظاهرة كانت معروفة في المغرب منذ العهد المرابطي[٩] .

أما الكتب الموقوفة التي لا تزال مصونة بخزاناتنا المغربية فإن أقدمها يرجع إلى العهد الموحدي : مثل كتاب الانجاد لابن أصبع وكتاب التمهيد لابن عبد البر اللذين وقفهما الخليفةُ الموحدي عمر المرتضى في القرن السابع الهجري على خزانة مدرسة القصبة بمراكش . والمخطوطان معا من محفوظات خزانة ابن يوسف بمراكش .

والمرجح عندنا أن وقف الكتب قديم في المغرب ، فقد ثبت أن خلفاء بني أمية بالأندلس ، وعلى الأخص منهم عبد الرحمن الناصر وابنه الحكم المستنصر صاحب الخزانة المشهورة كانوا يرسلون مجموعات من الكتب لاغناء خزانة القرويين ونشر العلم بحاضرة فاس ، والطابعُ العام الذي كانت تتسم به هذه المكتبة يحملنا على الاعتقاد بأن الكتب المهداة من طرف الخليفتين كانت في إطار الوقف . ولهذا يحتمل أن يكون وقف الكتب في المغرب أقدم مما كان يظن[١٠] .

(٨) الانصاري : اختصار الاخبار ص ١٤٥ ، في : Héspéris t. XII. 1931

(٩) ابن أبي زرع : القرطاس ص ٤٣ .

(١٠) يوجد بخزانة القرويين : شرح الفصوص في صناعة الطب للفارابي ، نسخ للناصر الاموي بقرطبة بالاندلس . ونسخ المختصر لابي مصعب أحمد بن أبي بكر الزهري لخزانة الخليفة الأموي الحكم المستنصر . انظر : عبد الهادي التازي : جامع القرويين ١ : ١٢٤

هدية مجمع اللغة العربية بالتعاون مع شبكة الألوكة
www.alukah.net

بعد هذا المدخل التاريخي الوجيز عن ظهور هذه الظاهرة في المشرق ، وبالتالي في المغرب ، أنتقل إلى الحديث بشيء من التفصيل عن تطور وقف الكتب وبناء الوقفيات في الخزانات المغربية انطلاقا من وقفية مغربية تم اختيارها لانها تمكننا من إبراز جميع جوانب هذه الظاهرة في المغرب . ووقفيتُنا المختارة هي وقفية ابن خلدون التي بتها في الجزء الخامس من كتاب العبر الذي حبسه على خزانات القرويين في نهاية القرن الهجري الثامن . ولم يبق من هذه النسخة الموقوفة الا الجزآن الثالث والخامس الذي يحمل نص الوقفية . وقد بقيت النسخة كاملة بالخزانة المذكورة حتى القرن الحادي عشر الهجري حيث يذكرها أحمد المقري في نفح الطيب بقوله : « ورأيته بفاس وعليه خطه في ثماني مجلدات كبار جدا وقد عرف في آخره بنفسه وأطال » .[١١] .

وربما بقي الكتاب كاملا بهذه الخزانة حتى القرن التاسع عشر الميلادي بحيث يستفاد من بحث العالم السويدي « دي حمصو » (di Hemso) الذي كان قنصلا لبلاده بطنجة في بدء القرن الماضي[١٢] أن هناك نسخة كاملة من كتاب العبر لابن خلدون عليها خطه[١٣] ولما وضع

(١١) احمد المقري : نفح الطيب ٦ : ١٩١ (ط . دار صادر) . نسخة العبر تتكون من سبعة أجزاء ، أما الجزء الثامن المذكور في نص المقري فهو الذي خص به ابن خلدون نفسه ، والمسمى رحلة ابن خلدون شرقا وغربا ، وقد حقق منذ بدء الخمسينات بعناية المرحوم محمد بن تاويت الطنجي .

(١٢) كان دي حمصو di Hemso من أكبر علماء السويد ، يتقن عددا من اللغات ، منها الفرنسية والانكليزية والايطالية ، كما كان عضواً في عدد من الاكاديميات من بينها الاكاديمية الفرنسية (Inscriptions et Belles Lettres) وكانت له خزانة كتب مهمة تضم أربعة آلاف كتاب مطبوع (4000) وثلاثمائة (300) مخطوط ، من بينها خمسون مخطوطا عربيا .

(١٣) انظر : Account Of The Great historical Work of the African philosopher Ibn Khaldun. Di Hemso. P.5 1833

هدية مجمع اللغة العربية بالتعاون مع شبكة الألوكة
www.alukah.net

العالمان « الفرد بيل » (Alfred Bel) والشيخ عبد الحي الكتاني أول فهرست لخزانة القرويين عام ١٩١٨ لم يذكرا فيه إلا الجزأين الثالث والخامس . فيحتمل إذاً أن تكون الأجزاء الأخرى قد ضاعت في النصف الثاني من القرن التاسع عشر . ونسخةُ العبر الموقوفة هذه على خزانة القرويين نسخها مصري يدعى عبد الله بن حسن ولد الفاخوري . وهذه النسبة معروفة في مصر حسب المستشرق ليڤي بروفنسال[١٤] .

أما نص الوقفية فقد كتبه العدلان المذكور اسماهما في آخره من إملاء ابن خلدون نفسه . وفي أسفل الورقة شهادة ابن خلدون وتصحيحه للوقف بخط يمينه . وكتب في أعلى الورقة عبارة الشيخ عبد الحي الكتاني التالية : طالع فيه مستعيره محمد عبد الحي الكتاني عافاه مولاه .

وقد تم اختيارنا لهذه الوقفية لأنها من أقدم الوقفيات المغربية ومن أكثرها استيفاء لأركان وشروط الوقف .

نص وقفية ابن خلدون*

بسم الله الرحمن الرحيم . الحمد لله وحده وصلواته على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلامه .

---

(١٤) ليڤي بروفنسال : الصحيفة الأسيوية (Journal asiatique) ١٩٢٣ ، حسب الجزأين الباقيين فإن النسخة التي حبسها ابن خلدون على القرويين توافق النسخة التي طبعت بمطبعة بولاق عام ١٨٦٨ م . وهي منسوخة عن الأصل لأنه جاء في الورقة الأخيرة ما نصه : « من الأصل المعتمد لمؤلفه » .

* اسم الناسخ لهذه الوقفية : عبد الله بن حسن ولد الفاخوري . والخط المكتوب به من طرف ابن خلدون خط مغربي يظهر للعين لأول وهلة .

وقد تفضل المستشرق الفرنسي ليڤي بروفنسال (Levi-ProvenÇal) فنقل نص هذه الوقفية إلى اللغة الفرنسية : انظر مجلة الصحيفة الأسيوية (Journal asiatique) ١٩٢٣ .

هدية مجمع اللغة العربية بالتعاون مع شبكة الألوكة
www.alukah.net
شبكة الألوكة www.alukah.net

وقف وحبس وسبل وأبد وحرم وتصدق سيدنا ومولانا العبد الفقير إلى الله تعالى الشيخ الامام العالم العلامة الحافظ المحقق أوحد عصره وفريد دهره قاضي القضاة ولي الدين أبو زيد عبد الرحمن بن الشيخ الامام أبي عبد الله محمد بن خلدون الحضرمي المالكي ، أمتع الله المسلمين بحياته ، ونفعهم بعلومه وبركاته ، وهو مؤلف هذا الكتاب ، جميع هذا الكتاب المسمّى بكتاب العبر في أخبار العرب والعجم والبربر المشتمل على سبعة أسفار هذا أحدها وقفاً مرعياً وحبساً مرضياً على طلبة العلم الشريف بمدينة فاس المحروسة قاعدة بلاد المغرب الاقصى ، ينتفعون بذلك قراءة ومطالعة ونسخاً ، وجعل مقره بخزانة الكتب التي بجامع القرويين من فاس المحروسة بحيث لا يخرج حَرَمَها الا لثقة أمين ، بِرَهْنٍ وثيق لحفظ صحته ، وأن لا يمكث عند مستعيره أكثر من شهرين وهي المدة التي تتسع لنسخ الكتاب المستعار أو مطالعته ثم يعاد الى موضعه ، وجعل النظر في ذلك لمن له النظر على خزانة الكتب المذكورة . وقف لله على الوجه المذكور لوجه الله الكريم وطلب لثوابه الجسيم يوم يجزي الله المتصدقين ، ولا يضيع أجر المحسنين ، وأشهد عليه بذلك في اليوم المبارك الحادي والعشرين لشهر صفر المبارك عام تسعة وتسعين وسبعمائة حسبنا الله ونعم الوكيل .

أشهدني سيدنا ومولانا العبد الفقير إلى الله تعالى قاضي القضاة ولي الدين الواقف المسمى فيه أمامه لله تعالى على نيته الكريمة بما نسب إليه فيه وتشهدت عليه به في تاريخه ، وكتبه أحمد

أشهدني سيدنا ومولانا العبد الفقير الى الله تعالى الشيخ الامام العالم العامل العلامة قاضي القضاة بما نسب إليه أعلاه ، أمتع الله تعالى به وتشهدت عليه بذلك ، وكتبه محمد بن محمد بن أحمد بن أبي القاسم

هدية مجمع اللغة العربية بالتعاون مع شبكة الألوكة
www.alukah.net
شبكة الألوكة www.alukah.net

بن علي بن اسماعيل المالكي

الحمد لله ، المنسوب إليّ صحيح

وكتب عبد الرحمن بن محمد بن خلدون

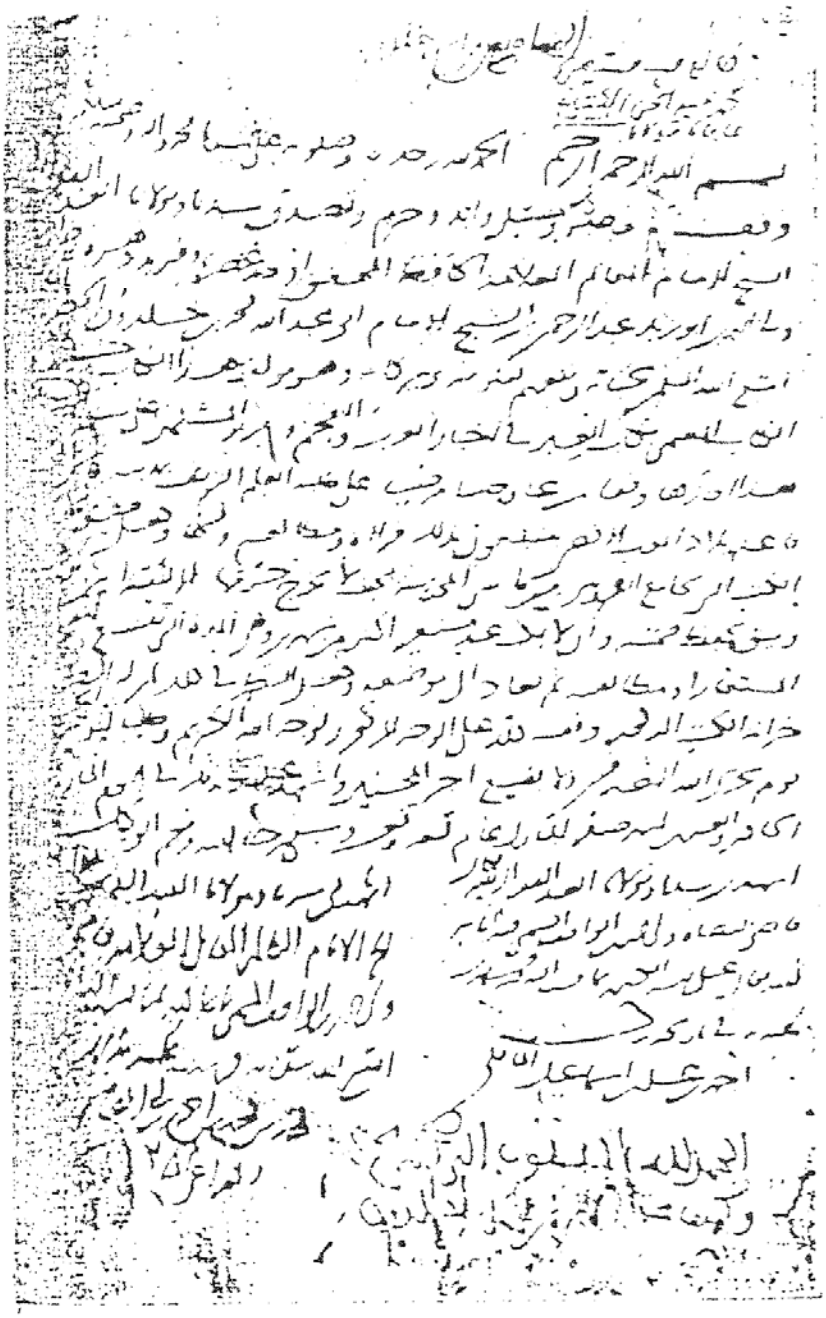

صورة نص الوقفية من الجزء الخامس من كتاب العبر

هدية مجمع اللغة العربية بالتعاون مع شبكة الألوكة
www.alukah.net
شبكة الألوكة www.alukah.net

البسملة والتصلية

وقف وحبس وسبل وأبد وحرم وتصدق

استخدم ابن خلدون ستة أفعال مترادفة كلها تدل على معنى الوقف ، وأعتقدُ أن السبب في هذا التعدد هو الخلاف بين الفقهاء في صيغة الوقف . فالجمهور يرى أن الوقف يتحقق بلفظ « وقف » ، واختلفوا في صحته بالألفاظ الأخرى كحبس وسبل وغيرهما ، منهم من أجازه ومنهم من منعه . ويعتقد بعض المحدثين أن الوقف يتم بكل لفظ يدل عليه حتى باللغة الاجنبية ، لان الألفاظ وسيلة للتعبير ، وليست غاية في نفسها[١٥] . ولهذا بدأ ابن خلدون وقفيته باستعمال فعل الوقف الثلاثي الذي قبله جمهور الفقهاء للتعبير عن صيغة الوقف . ولم يستعمل « أوقف » الرباعي لأنه لغة رديئة باتفاق معاجم العربية[١٦] . كما أنه لم يستعمل « وقف » بالتشديد لأنه غير وارد في الاستعمال المجازي لهذا الفعل[١٧] .

ثم قال و « حبس » بتشديد الباء وهو الصحيح عند علماء اللغة ولم يستعمل « أحبس » مع أنه صحيح كذلك ، غير أن استعماله نادر كما أنه لم يستخدم « حبس » الثلاثي ، لأن استعماله رديء حسب علماء اللغة :

---

(١٥) محمد جواد مغنية : الفقه على المذاهب الخمسة ص ٥٩٠ ط ١٩٧٧ .

(١٦) يلاحظ أن عدداً كبيرا من الوقفيات التي وقفت ، تستعمل « أوقف » الرباعي ، كما يلاحظ أن بعض كتب التراث كنفح الطيب للمقري تستعمله في شكله الرباعي .

(١٧) لاحظت « وقف » بالتشديد في كتابات المستشرقين : استعمله ليفي بروفنسال في « اختصار الأخبار » للانصاري الذي حققه كما استعمله دوزي Dozy في ملحقه على المعاجم العربية (مادة وقف) . وأعتقد أن استعمال وقف بالتشديد هو استعمال عامي ، وربما لهذا السبب استعمله المستشرقون .

هدية مجمع اللغة العربية بالتعاون مع شبكة الألوكة
www.alukah.net
شبكة الألوكة www.alukah.net

يقول الزبيدي في تاج العروس : « الفصيح أحبس وحبّس ، وحبسه مخففا لغة رديئة »[١٨] .

والسبب في استعمال ابن خلدون للفظ التحبيس يرجع في رأيي الى أن الكلمة حديثية : قال عليه الصلاة والسلام لابن الخطاب رضي الله عنه لما سأله عما يصنع بالارض التي أخذها بعد خيبر : « حبس الأصل وسبل الثمرة » ومصطلح التحبيس هو المستعمل في كتب الفقه المالكي ، وابن خلدون مالكي المذهب : وأعتقد أن السبب في استعمال كلمة التحبيس عند المالكية يرجع إلى أن علماء هذا المذهب يقولون بالوقف الموقت بمعنى أن الشيء الموقوف محبوس صاحبه عن التمتع به لمدة معينة مع احتفاظه بملكية الشيء الموقوف فهو تحبيس فقط ، أما إذا كان الموقوف مؤبداً فتخرج الملكية عن الواقف ، ويسمى وقفا وليس تحبيسا ، ولهذا نلاحظ أن كلمة التحبيس هي المستعملة في الدول الاسلامية التي ساد فيها المذهب المالكي كالغرب الاسلامي وافريقية .

كما نلاحظ كذلك أن الكلمة دخلت اللغة الفرنسية[١٩] وأخذت مكانها في المعاجم[٢٠] والسبب في اعتقادي يرجع إلى أن الفرنسيين لما تمت لهم السيادة على الدول العربية في شمال افريقية ، وجدوهم يستعملون كلمة

---

(١٨) تاج العروس : مادة حبس .

(١٩) حبس = Habous , Hobous

الموقوف عليه = Habousant

الموقوف = Habousé

(٢٠) انظر :

- La Grande encyclopédie: art.Habous
- Grand Larousse encyclopédique
- Nouveau larousse illustré.

هدية مجمع اللغة العربية بالتعاون مع شبكة الألوكة
www.alukah.net
شبكة الألوكة www.alukah.net

التحبيس فاستعملوها في مؤلفاتهم[٢١] .

ثم قال : « وسبل »

والتسبيل هو التصدق في سبيل الله ، ولقد حرص ابن خلدون على استعمالها مرادفاً آخر للوقف ، لأنها كلمة قرآنية اعتمدها بعض الفقهاء في جواز الوقف عموما ، وحديثية لقوله عليه الصلاة والسلام : « حبس الأصل وسبل الثمرة » .

ثم قال : وأبد .

والتأبيد هو التخليد[٢٢] والدوام والاستمرار ، واتفق جمهور الفقهاء على اشتراطه في صيغة الوقف ، الا المالكية فإنهم أجازوا أن يكون الوقف مؤبدا وموقتا[٢٣] . يقول الخرشي : « ولا يشترط في صحة الوقف التأبيد » ، وأعتقد أن استعمال ابن خلدون لفعل التأبيد هو تأكيد لتخليد هذا الوقف ودوامه وألا تراجع فيه كما هو جائز في المذهب الحنفي .

أما التحريم فإنه يمنع الواقف من التمتع بالشيء الموقوف كما يمنع الشيء الموقوف من البيع والهبة والإرث وغيرها . واستعمال فعل « التحريم » في وقفيات الكتب نادر جدا ، ويحرص ابن خلدون على استعماله زيادة في تأكيد عدم التراجع عن الشيء الموقوف .

---

(٢١) أمثال : Milliot; Mercier; clairer وغيرهم . ونلاحظ أن الانكليز الذين تمت لهم السيادة على الشرق قد استعملوا كلمة « وقف » المستعملة في كتب الفقه والقانون عند المشارقة . ودخلت هي بدورها معاجم اللغة الانكليزية حيث نجدها مثلا في المعجم الكبير : Encyclopédia Britanica .

(٢٢) قد نجد في بعض الوقفيات المغربية عوض عبارة « وقف مؤبد » عبارة « وقف مخلد » كما جاء في وقفية الأمير أبي عبد الله الوطاسي المثبتة في نسخة من صحيح البخاري وقفها على خزانة القرويين .

(٢٣) إذا أطلق الواقف صيغة الوقف فإنه يحمل على التأبيد لأنه الأصل في الوقف .

هدية مجمع اللغة العربية بالتعاون مع شبكة الألوكة
www.alukah.net
شبكة الألوكة www.alukah.net

وختم ابن خلدون هذه السلسلة من أفعال الوقف بالتصدق لأن الوقف قبل كل شيء هو نوع من أنواع الصدقات حث الشارع على فعلها تقرباً إلى الله سبحانه .

وابن خلدون يعلم أكثر من غيره ما جاء في مغازي الواقدي عن الحوار الذي دار بين المهاجرين والانصار حول أول صدقة موقوفة في الاسلام ، فقال المهاجرون : صدقة ابن الخطاب رضي الله عنه ، وقال الأنصار : صدقة النبي ﷺ[٢٤] . والمقصود بالصدقة الوقف استدلالاً بقوله عليه الصلاة والسلام من الحديث الشريف الذي رواه الامام مسلم : « صدقة جارية » .

يبدو أن استعمال هذه المترادفات للتعبير عن الوقف من طرف ابن خلدون يدل على تأكيده على استمرارية ودوام ما وقفه من جهة ، وعلى حرصه على إرضاء جميع الاتجاهات الفقهية من جهة أخرى[٢٥] . وتكاد تنفرد وقفية ابن خلدون باستعمال هذا العدد من المترادفات في العالم الاسلامي ، وأغلبُ الوقفيات سواء في المغرب أو في المشرق لا تستعمل أكثر من فعلي الوقف والتحبيس للتعبير عن صيغة الوقف .

وبعد ذكر الصيغة التي هي الركن الأساسي في الوقف[٢٦] ، انتقل ابن خلدون إلى ذكر الركن الثاني وهو اسم الواقف ، ولا يصح الوقف دون ذكره ، وذلك بقوله « سيّدنا ومولانا العبدُ الفقير إلى الله تعالى الشيخ الإمام العالم العلامة ، الحافظ المحقق ، أوحد عصره ، وفريد

---

(٢٤) إن أول صدقة موقوفة أراضي مخيريف التي أوصى بها إلى النبي ﷺ فوقفها النبي ﷺ .

(٢٥) ابن خلدون المالكي يعيش في مصر حيث ملتقى المذاهب الفقهية كلها .

(٢٦) أركان الوقف أربعة : الصيغة ، الواقف ، الموقوف ، الجهة الموقوف عليها .

هدية مجمع اللغة العربية بالتعاون مع شبكة الألوكة
www.alukah.net
شبكة الألوكة www.alukah.net

دهره ، قاضي القضاة ولي الدين أبو زيد عبد الرحمن ابن خلدون ..... وبركاته » . ثم قال « وهو مؤلف هذا الكتاب المسمى بكتاب العبر في أخبار العرب والعجم والبربر المشتمل على سبعة أسفار هذا أحدها وقفا مرعيا وحبسا مرضيا . » .

بهذه الجملة يذكر ابن خلدون الركن الثالث من أركان الوقف وهو ذكر الشيء الموقوف ، والشيء الموقوف هنا هو كتاب العبر في التاريخ .

أما الركن الرابع وهو الجهة الموقوف عليها فجاء في قوله : « وجعل مقره بخزانة الكتب التي بجامع القرويين من فاس المحروسة » .

فهذه الاركان الاربعة ضرورية في كل وقف وتكفي وحدها لجواز وقف الكتب كما ينص على ذلك الخرشي في شرح مختصر خليل والدسوقي في حاشيته على هذا الشرح[٢٧] ، وكل الوقفيات المغربية التي وقفت عليها تشتمل على الصيغة والواقف والكتاب أو الكتب الموقوفة وأخيرا الجهة الموقوف عليها . ففيما يخص هذا الركن الأخير استخلصتُ من استقرائي لعدد من الوقفيات ولرصيد من كتب التراث العربي بالمغرب أن المغاربة ملوكا وعامة قد دأبوا على وقف الكتب على المؤسسات ذات الصبغة العمومية كالمساجد ، والزوايا ، والمدارس العتيقة ، وخزانات المساجد الجامعة وغيرها . وأقتصر على الأمثلة التالية القليلة : نسخ الخليفةُ الموحدي عمرُ المرتضى قرآناً في عشرة أجزاء ووقفه على خزانة مسجد ابن يوسف بمراكش[٢٨] . وبنى أبو الحسن المريني عددا من المدارس في مختلف

(٢٧) الدسوقي : الحاشية ٤ : ٥ .

(٢٨) حتى بداية الاستقلال (١٩٥٦ م) لم يبق فيما أعلم من هذا القرآن الا الأجزاء الرابع والتاسع والعاشر والحادي عشر . ووقفت بالمصادفة على الجزء السابع من هذا القرآن معروضاً بخزانة المتحف البريطاني بلندن . (انظر ما كتبه الأستاذ المنوني عن هذا القرآن بمجلة مجمع اللغة العربية بدمشق عام ١٩٦٨ م) .

هدية مجمع اللغة العربية بالتعاون مع شبكة الألوكة
www.alukah.net
شبكة الألوكة www.alukah.net

بلاد المغرب وحبس عليها كتبا ، ينص على ذلك ابن مرزوق في كتاب (المسند الصحيح) : « هذا ما حبس في جلها (المدارس) من أعلاق الكتب النفيسة والمصنفات المفيدة فلا جرم كثر بسبب ذلك العلم وعدد أهله وثواب المعلم والمتعلم في ميزان حسناته بلغه الله بذلك[٢٩] وحبس أبو عنان المريني مجموعة من الكتب اختارها من خزانته الخاصة على المدرسة التي بناها بفاس ، ولا تزال الوقفية التي زخرفت على باب هذه المؤسسة ماثلة الى اليوم . أما ما وقفه الملوك السعديون والعلويون ووزراؤهم وعلماؤهم من كتب على مختلف الخزانات المغربية فكثير ، وأكبر عملية وقفية في هذا الاطار تلكم التي قام بها السلطان المولى عبد الله العلوي حينما وزع خزانة جده المولى اسماعيل التي كانت تضم اثني عشر ألف كتاب على خزانات المغرب . ولا يزال بعض كتبها مصونا بخزانة جامع القرويين . ولم يقتصر المغاربة على اختلاف طبقاتهم في اختيار الجهات الموقوف عليها على المؤسسات المغربية بل امتد تحبيسهم الكتب في سبيل الله الى جهة الشرق . يقول المقري في نفح الطيب : كان السلطان أبو الحسن المريني كتب ثلاثة مصاحف شريفة بخطه ، وأرسلها الى المساجد الثلاثة التي تشد اليها الرحال وأوقف عليها أوقافا جليلة .... وقد رأيت أحد المصاحف المذكورة وهو الذي ببيت المقدس وربعته في غاية الصنعة »[٣٠] . وقد أورد ابن الوردي الوقفية بكاملها في الجزء الثاني من تاريخه[٣١] .

---

(٢٩) ابن مرزوق : المسند الصحيح ص ٣٥ في ١٩٢٥ Hespéris حبس أبو الحسن نسخة من كتاب البيان والتحصيل لابن رشد الذي حققه محمد حجي أخيرا ، على خزانة مدرسة عدوة الاندلس عام ٧٢٨ هـ . ولا يزال هذا المخطوط الذي نسخ على رق الغزال محفوظا بخزانة القرويين بفاس .

(٣٠) المقري : نفح الطيب ٤ : ٣٩٩ .

(٣١) ابن الوردي : التاريخ ٢ : ٣٨٤ .

هدية مجمع اللغة العربية بالتعاون مع شبكة الألوكة
www.alukah.net
شبكة الألوكة www.alukah.net

ويروي الشيخ محمد عبد الحي الكتاني في كتابه المخطوط (المكتبات الاسلامية)[٣٢] ، أن السلطان العلوي المولى عبد الله بن اسماعيل وقف ثلاثة وعشرين مصحفاً على المسجد النبوي بالمدينة المنورة ، يوجد من بينها المصحفُ الذي نسخه عقبة بن نافع من مصحف عثمان بن عفان رضي الله عنهما[٣٣] .

وبالاضافة الى المؤسسات العلمية سواء في المغرب أو في المشرق فان المغاربة قد حبسوا الكتب على الأسر والعلماء . بعد وفاة العالم الكبير محمد بن عبد السلام الفاسي ١٢١٤ هـ اشترى السلطان المولى سليمان العلوي خزانته وحبسها على أولاده . وجاء في الوقفية المثبتة على الورقة الأولى من كتاب تفسير الجلالين بتصحيح السلطان أن الخزانة تنتقل الى أحباس خزانة القرويين بعد انقراض جميع أفراد أسرة هذا العالم . وهذا اللون من الوقف يطلق عليه الفقهاء الوقف المعقب[٣٤] .

بعد استيفاء الأركان الأربعة في الوقفية انتقل ابن خلدون الى وضع الشروط التي يشترطها الواقف ، والتي يجب أن تطبق تطبيقا كاملا ، ولا يجوز مخالفتها الا لضرورة ، أو لحاجة لأنها ترجمان ارادته وقصده . يقول الفقهاء : « شرط الواقف كنص الشارع[٣٥] » بمعنى أن ألفاظ الواقف كألفاظ الشارع في وجوب الاتباع دون تغيير ولا تأويل . يقول ابن

---

(٣٢) عبد الحي الكتاني : المكتبات الاسلامية ـ مخطوط الخزانة العامة بالرباط . رقم ٣٠٠٢٥ ص ٢٣ .

(٣٣) حبس الخليفة المريني أبو يعقوب يوسف مصحفاً على مكة المكرمة عام ٧٠٣ هـ .

(٣٤) العابد الفاسي : الخزانة العلمية ص ٥٧ .

(٣٥) اختلف الفقهاء في هذه العبارة : يقول الحنابلة : شرط الواقف كنص الشارع في الفهم والدلالةلا في وجوب العمل به واتباعه .

هدية مجمع اللغة العربية بالتعاون مع شبكة الألوكة
www.alukah.net
شبكة الألوكة www.alukah.net

خلدون : « وقفا مرعيا وحبسا مرضيا على طلبة العلم الشريف بمدينة فاس المحروسة » .

يستفاد من هذه العبارة أن الواقف فسح المجال لكل الطلبة الموجودين بفاس لا لطلبة جامع القرويين فقط لأنه يعلم أن للفقهاء آراء متباينة في هذه القضية ، فلو خص بتحبيسه طلبة القرويين لما أمكن غيرهم من طلاب المؤسسات العلمية الأخرى بفاس القراءةُ والاستفادة من الكتاب المحبس : يقول ابن عابدين : اذا وقف مصحف على مسجد معين ، لا جامع ، فلا يقرأ فيه الا سكان الحي ، واذا وقفت كتب على مدرسة لا يقرأ فيها الا طلبة المدرسة[٣٦] . فان كان ابن خلدون قد وقف كتاب العبر على مؤسسة معينة هي خزانة القرويين فانه تلافياً لتأويلات الفقهاء ، قد سمح لكل طلبة فاس بل حتى الطلبة الذين يفدون على فاس قاعدة بلاد المغرب الأقصى كما يقول أن ينتفعوا به . وتخصيصُ ابن خلدون طلبةَ العِلْمِ بتحبيسه يستفاد منه منع المتفقهين ودعاة العلم من الاستفادة من الكتاب . وهذه الظاهرة معروفة في الوقفيات الشرقية ، فلو قال : وقفا مؤبدا على جميع المسلمين كما يصنع بعض الواقفين ، دفعاً لكل التباس وتأويل ، لأمكن لكل الناس قراءة الكتاب بما في ذلك المتفقهون ودعاة العلم . والملاحظ أن مثل هذه العبارة التي تخص جميع المسلمين تكون غالباً في المصاحف الموقوفة . أما عبارة طلبة العلم فتخص في الغالب الأعم خزانات المدارس أو الزوايا أو المساجد الجامعة كالقرويين بفاس ، وابن يوسف بمراكش .

ثم قال : « ينتفعون بذلك قراءةً ومطالعةً ونسخا » .

---

(٣٦) الحاشية ٣ : ٣٨٧ .

هدية مجمع اللغة العربية بالتعاون مع شبكة الألوكة
www.alukah.net
شبكة الألوكة www.alukah.net

يسمح ابن خلدون بقراءة الكتاب ومطالعته ونسخه ، فلو قال ينتفعون بذلك قراءة ومطالعة ، وسكت عن النسخ لما وجب أن ينسخ الكتاب ، جاء في المعيار للونشريسي أن الفقيه أحمد القباب سئل عن وقفية اشترط فيها الواقف أن يقرأ كتابه ويطالع فقط ولم يذكر النسخ فهل يجوز نسخه . قال : اذا لم تذكر الوقفية النسخ فلا ينسخ الكتاب .. ثم أضاف : إن القاضي ابن رشد الجد ألقي عليه نفس السؤال فكان الجواب ما قلت[٣٧] .

وعلى الرغم من موقف العالمين المالكيين الجليلين فان جمهور الفقهاء يرى امكانية نسخ المخطوطات الموقوفة[٣٨] .

ويستمر ابن خلدون في وضع شروطه قائلا : « ... ولا يخرج حرمها الا لثقة أمين ، برهن وثيق يحفظ صحته وألا يمكث عند مستعيره أكثر من شهرين وهي المدة التي تتسع لنسخ الكتاب المستعار أو مطالعته ثم يعاد الى موضعه » .

العادة في الكتب الموقوفة أنها لا تخرج من الجهة الموقوف عليها ولا تعار ، وعدد كبير من الوقفياتِ تشتمل ضمن شروطها على عبارة منع الخروج والاعارة ، زيادة في التأكيد[٣٩] ، وذلك من أجل الحفاظ عليها

---

(٣٧) الونشريسي : المعيار المعرب ٧ : ٣٧ .

(٣٨) يمكننا أن نتساءل عن الأسباب التي تدعو الواقفين الى عدم السماح بالنسخ ، الشيء الذي يبعدنا قليلا عن الموضوع . انظر ابن حجر : لسان الميزان ١ : ١٦٣ [ليس في الموضع المذكور من لسان الميزان شيء يتصل بالمسألة التي عرض لها الأستاذ الباحث / المجلة] .

(٣٩) يأتي التعبير عن منع الخروج بصيغ أخرى ، كما جاء في وقفية الجامع الكبير للسيوطي الذي حبسه المنصور الذهبي على خزانة القرويين : قال : « لا يقرأ الا في قاعة المطالعة بالخزانة المذكورة .. » .

هدية مجمع اللغة العربية بالتعاون مع شبكة الألوكة
www.alukah.net
شبكة الألوكة www.alukah.net

ليستفيد الناس منها عوض استغلالها من طرف انسان واحد (biblio Faphie) ، وكم عانت المكتبة العربية عموما من هذه الآفة التي بددت الكثير من مصادر تراثنا ، فالقدماء كانوا دائما يتمثلون بقول الشاعر :

لا تعيرنّ ما حييتَ كتاباً واجعل الصمت إن سئلت جوابا
كم صديق أعرته من كتاب أفسد الود ان طلبت الكتابا

وعلى الرغم من العواقب التي تتسبب فيها هذه الآفة فإن بعض الواقفين من العلماء ، رغبةً في نشر العلم ، يسمحون باعارة كتبهم التي وقفوها كما صنع ابن خلدون في وقفيته هذه ، ولكنه حفاظاً على صحة الكتاب ، اشترط شروطا لذلك :

١ ـ يعار الكتاب لثقةٍ أمين ، ويقصد عالما معروفا بصدقه وأمانته .

٢ ـ على الرغم من الصفات الحميدة التي يجب أن يتحلى بها هذا العالم المستعير للكتاب فلا بد له من وضع رهن بالخزانة (كتاب أو مال يكون له قيمة الكتاب الموقوف[٤٠]) .

٣ ـ لاينبغي أن تتجاوز مدة اعارته شهرين ، وهي المدة التي يرى ابن خلدون أنها تكفي لنسخه أو مطالعته .

هذه هي الشروط التي تتوفر عليها وقفية ابن خلدون ، أما الوقفيات المغربية فهي بدورها تتضمن الشروط نفسها ، أو تختلف عنها قليلا . فبعض الواقفين مثلا يسمح باعارة الكتاب ، ويشترط على المستعير أن يقرأ آيات قرآنية معينة ترحماً عليه وعلى والديه ، وربما على المسلمين جميعا . واحترامُ شروط الواقف واجب باتفاق الفقهاء ولم تتميز الوقفية

(٤٠) قد يحدث أن الواقفين الذين يشترطون الرهن في مقابل الاعارة يخصون به الأغنياء فقط ويستثنون الفقراء الثقات . وقد يسمح الواقفون بخروج الكتاب الموقوف بدون رهن كما صنع السلطان العلوي المولى عبد الحفيظ في وقفياته .

هدية مجمع اللغة العربية بالتعاون مع شبكة الألوكة
www.alukah.net
شبكة الألوكة www.alukah.net

العربية وحدها بهذه الظاهرة بل الواقفون في أوربا[٤١] سواء في العصر الوسيط أو في العصر الحديث يشترطون شروطا ، وتطبق بالحرف مع وجود بعض الخلاف ، فالوقفية العربية شرقية كانت أم مغربية تشتمل على شروط الواقف ، وتكتب على ورقة من أوراق المخطوط[٤٢] ، أما الهبةُ أو الوصية عند الأوروبيين اذا كانت مخطوطا لا تينياً واحدا فلا تضم أبداً شروطاً بل تقتصر على ذكر الجهة المهداة اليها[٤٣] . أما اذا كانت الهبة مجموعة من الكتب فإنها تأخذ طابعا قانونيا ، ويكتب عقدٌ يضم شروط الواهب أو الموصي[٤٤] . وهذه الطريقةُ الوسيط لا تزال تطبق اليوم في الخزائن الأوربية بحيث تحترم شروط الواهب . فالكاتب الفرنسي أنتول فرانس Antole France ـ بين عدد كبير من العلماء الذين وهبوا مكتباتهم الى المؤسسات العلمية الفرنسية ـ قد أهدى خزانته الخاصة الى المكتبة الوطنية بباريز ، واشترط ألا توزع ، وألا تخضع للترقيم العام الداخلي لهذه المكتبة ، وتبقى مجموعة وترقم ترقيما خاصاً . وبالفعل قبل شرطه ودخلت الكتب الخزانة المذكورة وأصبحت تشكل مجموعة خاصة بذاتها ، يقال لها مجموعة انتول فرانس (Fonds Anatole France) كما يقال مجموعة باريس (Fonds Barrès) وغيرها .

---

(٤١) ليس عندهم وقف ولكن عندهم الهبة (ex-dono) اذا تمت العملية في حياة الواقف أو الوصية (legs) اذا كانت بعد وفاته .

(٤٢) بعض الوقفيات لا تحمل شروطا .

(٤٣) المخطوطات التي أهديت الى خزانة جامعة الصوربون تحتوي بالاضافة الى أركان الوقف على ثمن الكتاب ، (انظر Histoire Générale de Paris., (3 vol. 186874 . Collection de documents: Leopold Delisle

(٤٤) هذه الظاهرة معروفة في الشرق بحيث يسجل الوقف عند قاضي البلد ، ويكتب عقد يضم جميع الشروط .

هدية مجمع اللغة العربية بالتعاون مع شبكة الألوكة
www.alukah.net
شبكة الألوكة www.alukah.net

ثم قال [ابن خلدون] : « وجعل النظر في ذلك لمن له النظر على خزانة الكتب المذكورة » .

بهذه العبارة تتعرض الوقفية لقضية التسليم وهو ما يسمى عند الفقهاء بالقبض[٤٥] وهو بالاضافة الى الحوز أو الحيازة ضروري لتمام الوقف ولزومه عند المالكية[٤٦] . فتسليم كتاب العبر قد تم بالنيابة ، لأن ابن خلدون كان مستقراً بالقاهرة حيث يتضح ذلك في مقدمة كتابه « المقدمة » حين قال : « أتحفت بهذه النسخة خزانة مولانا السلطان أبي فارس عبد العزيز المريني ... وبعثته الى خزانتهم الموقفة لطلبة العلم بجامع القرويين من مدينة فاس حاضرة ملكهم وكرسي سلطانهم ... »[٤٧] .

والتسليم بالنيابة معروف في تاريخ الخزانات المغربية بحيث كان الخلفاء والملوك وهم أكثر الناس وقفا للكتب ينيبون عنهم الوزراء والقضاة أو الأدباء والفقهاء ورجال الحاشية لتسليم الوقف . فالسلطان محمد بن عبد الله وقف مجموعة من الكتب على المسجد الكبير بطنجة ، وأناب عنه في ذلك القاضي آيت التايدي والناظر مفرج[٤٨] . وأناب عنه الفقيه العلامة سيدي عبد العزيز بن حمزة لتسليم كتاب شرح الحَطّاب في ثمانية أجزاء على خزانة ضريح أبي العباس السبتي ، كما جاء في وقفية هذا الكتاب[٤٩] . وكذلك فعل السلطان المولى سليمان العلوي حين أناب عنه

---

(٤٥) القبض هو أن يتخلى الواقف عن الشيء الموقوف .

(٤٦) أغلب الوقفيات المغربية تشتمل على العبارة التالية : « وبسط (الواقف) يد قيم الخزانة على حوزه فحازه » وهي عبارة تدل على القبض والحيازة .

(٤٧) ابن خلدون : مقدمة كتابه « المقدمة » .

(٤٨) Maillard: Bibliothèque de la Grande Mosquée de Tanger. In R.MM t2 P355 Annee 1918 .

(٤٩) الخزانة الصبيحية بسلا : المخطوط رقم ٢٣ .

هدية مجمع اللغة العربية بالتعاون مع شبكة الألوكة
www.alukah.net

الفقيه الحبيب بن عبد الهادي السجلماسي في تسليم كتاب « نسيم الرياض » الذي وقفه على خزانة مسجد الرصيف بفاس[٥٠] .

أما فيما يخص صفة المتولي الذي تم له تسليم كتاب العبر بالنيابة فيستفاد من عبارة الوقفية أنه القيّم ، لأن المصادر تحدثنا بأن أبا عنان لما أقام بناية هذه الخزانة عام ٧٥٠ هـ عين على رأسها قيّماً لرعايتها دون الافصاح عن اسمه أو هويته . قال الجزنائي : « وعيّن لها قيما لضبطها ومناولة ما فيها »[٥١] .

وقد جرت العادة في تاريخ الخزانات المغربية أن الكتب الموقوفة على المؤسسات العلمية تسلم للقيم مباشرة ، بخلاف المصاحف وبعض الكتب الدينية التي توقف على المساجد ، فانها تسلم لناظر الأحباس . أما الملوك فيسلمون الكتب الموقوفة للقيمين وللقضاة لأنهم كانوا يكلفونهم في نفس الوقت السهر على العناية بالخزانات ، ومراقبة المسؤولين عنها كالنظار والأمناء . فالسلطانُ المولى عبد الرحمن العلوي كلف القاضي عبد الهادي بن عبد الله التهامي العلوي مساعدة قيم خزانة القرويين . وكذلك فعل السلطان الحسن الأول (١٨٩٤ م) حينما أرسل ظهيرين الى قاضي فاس محمد العلوي المدغري وحميد بناني يحثهما فيهما على مساندة القيم والناظر في اصلاح خزانة القرويين[٥٢] .

---

(٥٠) العابد الفاسي : الخزانة العلمية ص ٦٥ .

(٥١) الجزنائي : جنى زهرة الآس ص ٧٦ .

(٥٢) العابد الفاسي : الخزانة العلمية ، ص ٧١ الخليفة أحمد المنصور الذهبي السعدي يسلم القاضي نسخة من الجامع الكبير للسيوطي في ستة أجزاء حبسها على خزانة جامع القرويين .

انظر فهرس خزانة جامع القرويين لمحمد العابد الفاسي .

هدية مجمع اللغة العربية بالتعاون مع شبكة الألوكة
www.alukah.net
شبكة الألوكة www.alukah.net

ثم تقول وقفية ابن خلدون : « وقف على الوجه المذكور لوجه الله الكريم وطلب لثوابه الجسيم يوم يجزي الله المتصدقين ولا يضيع أجر المحسنين » .

هنا يشير ابن خلدون الى الغاية التي من أجلها وقف هذا الكتاب وهي ابتغاء مرضاة الله ، ورجاء ثوابه الكبير . وهذه هي الغاية القصوى التي يهدف اليها كل واقف . ويختم ابن خلدون وقفيته بعبارة الاشهاد وتصحيح الوقف على غرار الوقفيات المغربية ، فقال : « وأشهد عليه ذلك » بمعنى أنه كان حاضرا وشاهدا على ما كتب .

والاشهادُ في الوقف هو اشهاد عادي بسيط أو اشهاد رسمي بحضور عدلين . فالاشهاد الأول هو أن يشهد انسان أن كتاباً أو مجموعة من الكتب وقفها صاحبها بحضوره على مؤسسة معينة ، وعدد الأشهاد غير محصور ابتداء من شاهد واحد الى أربعة أو خمسة شهود ، ويمكن للواقف أن يستغني عن الاشهاد ، والكتب التي يشهد على وقفها تكون في الغالب الأعم من الكتب المهمة والنادرة ، كما ينبغي أن يختار الشهود من الفقهاء والعلماء أو من عِلْيَة القوم .

أما الاشهاد الرسمي فيتم بحضور عدلين لاثبات أصالة الوقف ومشروعيته ، كما جاء في وقفية ابن خلدون هذه ، حيث يشهد عدلان هما : أحمد بن علي بن اسماعيل المالكي ومحمد بن محمد بن أحمد بن أبي القاسم . وقد وردت وقفيات باشهاد عدل واحد[٥٣] .

كما وردت وقفيات أخرى بدون اشهاد عدلي تماما فتكون عبارةً عن وقف استرعائي ، بمعنى أن الاشهاد قد تم عند قاضي البلد ، ويقتصر في

---

(٥٣) حبس الوزير المريني الطريفي كتاب « الملتقى » على المسجد الجديد بفاس ، وتشتمل الوقفية على اشهاد عدل واحد ... والمخطوط محفوظ بخزانة القرويين تحت رقم ١٧٢ .

هدية مجمع اللغة العربية بالتعاون مع شبكة الألوكة
www.alukah.net
شبكة الألوكة www.alukah.net

الوقفية المكتوبة في الكتاب الموقوف على ذكر الأركان الأساسية في الوقف ، وغالباً ما يحصل هذا بالنسبة للكتب التي يقفها الملوك ، فيكلفان القضاة بهذا العمل . أما ابن خلدون فقد حرص على اعطاء وقفه أكثر ما يمكن من الاثبات والمشروعية ، وذلك باحضار عدلين . ويذيل شهادتها بشهادته الخاصة لتصحيح ما كتب واثباته ، فسطرت يمينه على أسفل الورقة ما نصه : « المنسوب اليّ صحيح ، وكتب عبد الرحمن بن محمد بن خلدون » .

ويلاحظ على اشهاد ابن خلدون لتصحيح الوقف شيئان :

١ ـ لم يقل ابن خلدون : أشهد للتعبير عن الشهادة ، بل اقتصر على عبارة تدل على الاشهاد كقوله المنسوب اليّ صحيح ، وهذا جائزٌ عند المالكية[٥٤] ، فهم لا يشترطون لأداء الشهادة لفظا معيناً ، فيكفي فيها كل صيغة تدل على علم الشاهد بها كما فعل ابن خلدون ، أما باقي المذاهب فانها لا تجيز غير لفظ : أشهد للتعبير عن الشهادة .

٢ ـ يضع ابن خلدون توقيعه لتصحيح الوقف على أسفل ورقة الوقفية ، اقتداء بالخلفاء المرينيين الذين أهدى اليهم الكتاب ، والذين اعتادوا أن يذيلوا وقفياتهم بتوقيعاتهم الخاصة لاثبات الوقف[٥٥] .

وظاهرة التوقيع على أسفل الوقفية شائع عند المغاربة عموما[٥٦] ،

---

(٥٤) ابن فرحون : تبصرة الحكام ٢ : ٤٣ .

(٥٥) ظاهرة توقيع الخلفاء على وقفيات الكتب معروفة في الشرق : نسخة من كتاب الوافي بالوفيات للصفدي ، محفوظة بإحدى خزانات اصطنبول ، كان قد وقفها الخليفة العثماني سليمان القانوني ، ووضع تصحيح الوقف عليها بيده : انظر : يوسف العش : Les Bib-

(٥٦) الخليفة الموحدي عمر المرتضى يضع توقيعه على أسفل الوقفية المثبتة في الجزء الأول والرابع من القرآن الذي خطه بيمينه ، وحبسه على خزانة مسجد ابن يوسف بمراكش .

هدية مجمع اللغة العربية بالتعاون مع شبكة الألوكة
www.alukah.net

باستثناء الخلفاء السعديين ، فانهم كانوا يضعون تصحيحاتهم على أعلى الورقة . حيث لا تزال بعض الكتب التي وقفوها على الخزانات المغربية شاهدة على ذلك(٥٧) .

وبالاشهاد تنتهي وقفية ابن خلدون كما هو الشأن بالنسبة للوقفية العربية عموما ، أما حجم هذه الوقفية فكان حسب هوى هذا العالم الجليل ، وحسب ما أراد أن تشتمل عليه من شروط وغيرها . ولم يكن أبداً طول أو قصر الوقفيات مقياسا لأهمية الكتاب الموقوف أو لعدم أهميته ، فكم من كتاب مهم اقتصر واقفه على وقفية صغيرة ، وكم من كتاب لم يكن ذا قيمة كبيرة أطال واقفه في الوقفية المثبتة عليه . ولنختم الآن هذا العرض بالحديث عما يمكن أن تؤدي اليه دراسة الوقفيات من خدمة لتاريخ الكتاب ، وبالتالي لما يسمى بالتحقيق العلمي الحديث .

دراسة الوقفيات من الجوانب التي تفيدنا في تاريخ الكتاب تقتضي بداءة الوقوف على هذه الوقفيات ، وحصر المخطوطات التي تحملها في كشاف ببليوغرافي . ومثل هذا الكشاف وغيره ككشاف المخطوطات المؤرخة من العمليات المكتبية التي تفتقر اليها الخزانات العربية عموما . وبعد القيام بهذا العمل الببليوتيكو نومي الأساسي يمكن للكوديكولوجي أو المختص في علم المخطوطات ، والفيلولوجي الباحث في توثيق النصوص ونشرها الاعتماد على وثائق الوقفيات لاثبات تاريخ النصوص المؤرخة ، وتحديد تاريخ غير المؤرخة منها .

وتبحث الوقفيات في هذا الاطار من جانبين : الجانب التاريخي ،

---

(٥٧) تحتضن خزانة القرويين نسخة من الجامع الكبير للسيوطي في ستة أجزاء حبسها المنصور الذهبي السعدي ، وفي أعلى الورقة تصحيح المنصور للوقف بخط يمينه . وفي أسفل الوقفية كتب : وبحضور مشاهدين سلم الكتاب للقاضي ليضعه بالخزانة ، ثم توقيع العدلين .

هدية مجمع اللغة العربية بالتعاون مع شبكة الألوكة
www.alukah.net
شبكة الألوكة www.alukah.net

والجانب الباليوغرافي أو الخطي ، إن صح التعبير . ففيما يخص الجانب التاريخي فان الخزانات العربية عموماً والمغربية خصوصا ، تشتمل على رصيد هام من المخطوطات غير المؤرخة ، وأخرى مجهولة المؤلف ، أو العنوان ، أو مجهولة المؤلف والعنوان معا . ففي كلتا الحالتين واعتماداً على المخطوطات الحاملة لوثائق الوقف فانه يمكن تأريخ أو تعريف نسبة كبيرة من هذه المخطوطات . ومما يساعد الكوديكولوجيين أو المهتمين بعلم المخطوطات في دراستهم المخطوطية هذه ، هو وجود هذه الوثائق الوقفية على ظهر الأوراق الأولى من المخطوطات ، وأحياناً في وسطها ، الشيء الذي تفتقر اليه المخطوطات اللاتينية الوسيطية ، كما توجد هذه الوقفيات في بعض أجزاء المخطوط أو في جميع أجزائه : فوقفية القرآن الذي حبسه الخليفة الموحدي المرتَضى توجد على الأجزاء العشرة[٥٨] . ووقفيةُ الأمير أبي عبد الله الوطاسي توجد في الجزء السابع من نسخة البخاري الأربعينية التي حبسها على القرويين ، أما وقفيةُ ابن خلدون موضوع هذه الدراسة فوجدت في الجزء الخامس من كتاب العبر . والغالب على الظن أن أجزاء أخرى من الكتابين السابقين كانت حاملة لوثيقتي الوقف المذكورتين . فمن مزايا تعدد نسخ وثائق الوقفيات في أجزاء المخطوطات أنها تبقى مع ما بقي مصونا من أجزاء مخطوط معين .

فالوقوف على اسم الواقف أو الخزانة الموقوف عليها يساعد في الغالب الأعم على تحديد تقريبي للزمن وربما للمكان الذي نسخ فيه المخطوط المجهول التاريخ أو النسب كما يمكن الوقوف على هذه الوقفيات من

(٥٨) لم يبق الا وقفيتا الجزء الأول والرابع : أثبت Deverdun في كتابه Marra-kech des origines à 1912 أن الوقفية الموجودة على ظهر الورقة الأولى من الجزء الأول هي وحدها من خط الخليفة والأخريات المثبتة في باقي الأجزاء من خط كاتبٍ للخليفة .

هدية مجمع اللغة العربية بالتعاون مع شبكة الألوكة
www.alukah.net

تصحيح تاريخ مخطوط معين . فكم من مخطوط مؤرخ اطمأن اليه محققه ، فثبت بعد دراسة المخطوط دراسة كوديكولوجية أنه نسخ في زمن تفصله قرون من التاريخ المثبت عليه . فلا يكفي أن نؤرخ للنساخة وحياة النساخ ، بل يجب البحث في سلوكهم وأمزجتهم ، بل ربما أخضعناهم لنظرية الجرح والتعديل ، التي طبقت على رواة الحديث واللغة ، حتى نقبل أو نرفض لا التواريخ فقط بل حتى شكل النصوص التي نسخوها .

أما الجانب الباليوغرافي أو الخطي فيمكّن الباحث في المخطوطات أن يحل رموز كتابة طالما ظل صاحبها مجهولا ، بمعنى أن مؤلف مخطوط مجهول المؤلف يكتشف من خلال مقابلة خط وقفية له عليها اسمه بكتابة هذا المخطوط . وتسمى هذه العملية الهولوغرافيا Holographie . على أية حال فغاية كل من الكوديكولوجيين أو المختصين في علم المخطوطات ، والباليوغرافيين أو المختصين في علم الخطوط القديمة من دراستها لهذه الوقفيات في اطار تاريخ الكتاب هي خدمة ما يسمى بتاريخ النصوص ، الذي يكوّن المرحلة الأولى والأساسية لما نسميه اليوم بالتحقيق العلمي . فهل خضعت مخطوطاتنا العربية المحققة الى عملية تاريخ النصوص كما خضعت لها المخطوطات الغربية ، على الرغم من الفوارق الموجودة بين التراثين العربي والافريقي اللاتيني ؟ ما أظن ذلك . ولقد آن الأوان لانشاء معهد للبحث وتاريخ النصوص على مستوى العالم العربي تستغل فيه جميع المعطيات المخطوطية كالوقفيات والتمليكات ، في سبيل دراسة تاريخ المخطوطات ، وبالتالي تاريخ النصوص . ولا يحق لنا أن نمارس التحقيق العلمي دون ممارسة الكوديكولوجيا وتاريخ النصوص مسبقا .

هدية مجمع اللغة العربية بالتعاون مع شبكة الألوكة
www.alukah.net
شبكة الألوكة www.alukah.net